$A_{75/357}$ - $S_{2020/948}$ الأمم المتحدة

Distr.: General 28 September 2020

Arabic

Original: English



مجلس الأمن السنة الخامسة والسبعون الجمعية العامة

الدورة الخامسة والسبعون

البندان 35 و 40 من جدول الأعمال

النزاعات التي طال أمدها في منطقة مجموعة بلدان جورجيا وأوكرانيا وأذريبان وجمهورية مولدوفا وآثارها على

السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي

الحالة في الأراضي المحتلة في أذربيجان

رسالة مؤرخة 27 أيلول/سبتمبر 2020 موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم الأذربيجان لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أرفق طيه بيان وزارة خارجية جمهورية أذربيجان المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2020 بشأن عمل آخر من أعمال العدوان ارتكبته جمهورية أرمينيا ضد جمهورية أذربيجان، وألحق خسائر في صفوف المدنبين والعسكريين على السواء (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين 35 و 40 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) يشار ت. علييف السفير الممثل الدائم





مرفق الرسالة المؤرخة 27 أيلول/سبتمبر 2020 الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأذربيجان لدى الأمم المتحدة

بيان صادر عن وزارة الخارجية في جمهورية أذربيجان

في 27 أيلول/سبتمبر 2020، شنت القوات المسلحة الأرمينية التي انتهكت بشكل صارخ نظام وقف إطلاق النار عدوانا آخر على أذربيجان، بقصفها المكثف لمواقع القوات المسلحة لأذربيجان على طول خط المواجهة، وكذلك قصفها قرى قبانلي في مقاطعة تارتار، وشيراغلي وأورطه غارفند في مقاطعة أغدام، وعليخانلي وشوكربيلي في مقاطعة فيزولي، ووجوق مرجنلي في مقاطعة جبرايل، باستخدام أسلحة من العيار الكبير ومدافع الهاون والمدفعية.

ووفقا لمعلومات وزارة الدفاع، وردت تقارير عن سقوط قتلى وجرحى في صفوف المدنيين والعسكريين. وقد لحقت أضرار جسيمة بالعديد من المنازل والبنى التحتية المدنية.

ومن أجل منع عدوان عسكري آخر من جانب أرمينيا وتوفير الأمن للمناطق السكنية المدنية المكتظة بالسكان، تتخذ القوات المسلحة لجمهورية أذربيجان تدابير هجومية مضادة في إطار حقها في الدفاع عن النفس وبالامتثال الكامل للقانون الدولي الإنساني.

وهذا اعتداء آخر تشنه أرمينيا على أذربيجان، وهو انتهاك صارخ للقواعد والمبادئ الأساسية للقانون الدولي وللقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاها الإضافيان، وكذلك لقرارات مجلس الأمن 822 و 853 و 874 و 884 لعام 1993 التي تطالب بالانسحاب الفوري وغير المشروط للقوات المسلحة الأرمينية من الأراضي الأذربيجانية المحتلة.

والعمل العدواني الجديد الذي شئته أرمينيا ضد أذربيجان هو استمرار لآخر الاستفزازات التي قام بها الجانب الأرمني، ومنها محاولة شن هجوم مسلح في اتجاه منطقة توفوز بين 12 و 16 تموز/يوليه 2020، والاستفزاز الذي قامت به مجموعة للتخريب والاستطلاع في اتجاه منطقة غورانبوي، إلى جانب سياسة الاستيطان غير القانوني في أراضي أذربيجان المحتلة، والبيانات التحريضية التي تصدرها القيادة الأرمينية والأنشطة الاستفزازية التي تضطلع بها.

وإذ يدرك المجتمع الدولي جيدا أن الوجود غير المشروع للقوات المسلحة الأرمينية في ناغورنو كاراباخ والمناطق المحيطة بها في أذربيجان يشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن الإقليميين، وبرهانا منه على الموقف المبدئي القائم على قواعد ومبادئ القانون الدولي بشان عدوان أرمينيا على أذربيجان وأنشطتها غير المشروعة، ينبغي له أن يدين بشدة سياسة أرمينيا العدوانية وأنشطتها الاستفزازية ضد أذربيجان، وأن يجبر أرمينيا على الامتثال للقانون الدولي، وكذلك على احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني.

فالمسؤولية الكاملة عن الحالة الراهنة تقع على عاتق القيادة السياسية - العسكرية لأرمينيا.

20-12660 2/2